

الفصل السابع

الاختلاف النحوي

ويحتوي على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : في الأسماء المرفوعة
في متواتر القراءات .

المبحث الثاني : في الأسماء المنصوبة
في متواتر القراءات .

المبحث الثالث : في الأسماء المجرورة
في متواتر القراءات .

المبحث الأول

في الأسماء المرفوعة

في هذا المبحث (١٥) خمسة عشر اسماً ، رويت مرفوعة في متواتر القراءات واختلفت فيها شواذ القراءات مع متواترها ، وتنوعت صور شذوذها .

فمن هذه الأسماء المرفوعة ما جاء منصوباً وذلك في (١٢) اثني عشر اسماً وهي (فاتباعاً ، حطة ، الحق ، خوف ، شهر ، فصيام ، فعدة ، غشاوة ، مصدقاً ، الموفين ، فنصف ، يعقوب) .

ومنها ما جاء في الشواذ مجروراً ، وذلك في اسم واحد . (أشدّ) ومنها ما جاء منصوباً ومجروراً ، وذلك في اسم واحد . (بديع) . ومنها ما اختلفت فيه علامة الرفع ، فجاء في متواتر القراءات مرفوعاً بالضمة ، وفي شواذها مرفوعاً بالواو . وذلك في اسم واحد أيضاً ، هو : (الشياطون) .

والحكم بشذوذ غير الرفع ، أو بشذوذ الرفع بغير الضمة في هذه الأسماء الخمسة عشر ، مبني على فقدان السند المتواتر في جميعها ، ومن هذه الأسماء أربعة جمعت - إلى فقدان السند المتواتر - مخالفة الرسم العثماني . وهي : (فاتباعاً - مصدقاً - الموفين - الشياطون) .

وفي الفقرات الأربع التالية تفصيل هذا الإجمال .

أولاً : ما روي في شواذ القراءات منصوباً :

١ - « فاتباعٌ » :

في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ (البقرة: ١٧٨) .

قرأ الجمهور (فاتباعٌ بالمعروف وأداءٌ إليه بإحسان) .
وفي قراءة شاذة (فاتباعاً بالمعروف ، وأداءٌ إليه بإحسان) ونسبت هذه القراءة
لإبراهيم بن أبي عبلة^(١) .

ووجه ارتفاع (اتباع) في القراءة المتواترة ، إما لأنه فاعل لفعل محذوف ،
والتقدير :

فليكن منه اتباع . أو لأنه خبر لمبتدأ محذوف . والتقدير : فالمأمور به اتباع .
أو لأنه مبتدأ وخبره محذوف . والتقدير : فعليه اتباع ، وكذا يقال في (أداء) والذي
سوغ نصب (اتباعاً) في القراءة الشاذة كونه مفعولاً مطلقاً . وكذلك (أداء)^(٢) .

ولم يترتب على هذا الاختلاف الإعرابي بين القراءتين اختلاف في المعنى
المقصود من الآية : هو الحث على حسن الاقتضاء من ولي الدم ، وحسن الأداء من
القاتل المعفو عنه الذي التزم بدفع الدية . بأن تكون مطالبة ولي الدم بالدية في
شيء من اليسر والسماحة ، وألا يلجأ المعفو عنه إلى المماطلة وهو قادر على دفع
الدية ، أو إلى تنجيمها وفي استطاعته أن يدفعها جملة واحدة^(٣) .

والآية كلها بصدد بيان حكم يتعلق بالقتل عمداً . فقد خير الله تعالى في شريعة
الإسلام ولي الدم بين ثلاثة أشياء : القصاص أو قبول الدية ، أو العفو .
ويظهر مدى ما في هذا التخيير من سعة على أمة القرآن إذا قورن بما كان في
شريعة التوراة والإنجيل .

فقد ضيق الله على أهل التوراة ، فشرع لهم القصاص وحده ، ولا دية ولا عفو .
وضيق على أهل الإنجيل ، فشرع لهم العفو وحده ، ولا دية ولا قصاص^(٤) . وقد
أشار الله تعالى إلى هذا التخفيف على المسلمين بقوله في الآية نفسها : ﴿ ذَلِكْ
تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ .

(١) الكرماني : شواذ القرآن ص ٣٥ ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ٢٥٥/٢ .

(٢) الزمخشري : الكشاف ٣٣٢/١ ، الشوكاني : فتح القدير ١٧٥/١ .

(٣) الشوكاني : فتح القدير ١٧٥/١ .

(٤) الكشاف ٣٣٢/١ .

٢- « حِطَّةٌ » :

في قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرَ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ ﴾ (البقرة: ٥٨).

قرأ الجمهور : « وقولوا حِطَّةٌ » بالرفع .

ورويت فيها قراءة شاذة : « وقولوا حِطَّةٌ » بالنصب . ونسبت لابن أبي عبلة^(١) .

والرفع في متواتر القراءات على أن « حِطَّةٌ » خبر لمبتدأ محذوف ، تقديره : أمرنا . والنصب في شواذ القراءات على أن « حِطَّةٌ » مفعول مطلق ، والتقدير : احطط عنا ذنوبنا حِطَّة^(٢) .

والفرق بين القراءتين ، أن قراءة الرفع تفيد معنى الثبوت والدوام : كقول الشاعر : « صبر جميل » في إحدى روايتين للبيت :

شكا إليّ جملي طول السُرى صبر جميل فكلانا مبتلى

وفي الرواية الأخرى : « صبراً جميلاً »^(٣) .

وتفيد قراءة « حِطَّةٌ » بالنصب حدوث ذلك مستقبلاً ، لأن فعل المصدر هنا (اصبر) والأمر مستقبلي الزمان .

والمعنيون بقوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا حِطَّةٌ ﴾ إلخ هم بنو إسرائيل . وقد عصوا أمر ربهم ، وبدلوا ما أمروا بقوله . فقالوا : « حنطة » فكان جزاؤهم ما أخبرنا الله به في قوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾

(البقرة: ٥٩).

٣- « الْحَقُّ » :

في قوله تعالى : ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ (البقرة: ١٤٧).

قرأ الجمهور : (الحق من ربك) بالرفع .

(١) الكرماني : شواذ القرآن ص ٢٥ ، ابن خالويه : المختصر ص ٥ .

(٢) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ٤١٠/١ .

(٣) أبو حيان : البحر المحيط ٢٢٢/١ .

ورويت في شواذ القراءات : (الحق من ربك) بالنصب . ونسبت هذه القراءة للإمام علي عليه السلام ^(١) وزيد بن علي ، وعمرو بن عبيد ^(٢) .

والذي سوغ رفع « الحق » في القراءة المتواترة ، كونه مبتدأ ، وخبره « من ربك » أو متعلقه . ويجوز أن يكون « الحق » خبراً لمبتدأ محذوف والتقدير : هو الحق من ربك ، ويكون الضمير عائداً على الحق المكتوم ، وعلى هذا الإعراب فالجار والمجرور في « من ربك » متعلق بمحذوف ، وهو حال من الحق .

وللنصب في القراءة الشاذة توجيهات :

أحدها : أن يكون الحق مفعولاً لفعل محذوف تقديره : الزم الحق ، أو اعلم الحق .

الثاني : أن يكون (الحق) بدلاً من الحق المكتوم ، والتقدير : يكتمون الحق من ربك .

الثالث : أن يكون مفعولاً للفعل (يعلمون) في آخر الآية السابقة . وعلى هذا الإعراب يكون الظاهر قد وضع في موضع الضمير .

و(أل) في (الحق) إما للعهد والمعهود الحق الذي عليه النبي صلى الله عليه وسلم . أو للجنس ، ويكون المعنى : الحق ما كان من الله لا من غيره ^(٣) .

والفرق المعنوي الناشئ من الاختلاف الإعرابي لكلمة (الحق) جد ضئيل فالقراءتان ملتقيتان في أن الحق المتحدث عنه في هذه الآية من الله تعالى .

والحق الذي ذكر في هذا الجزء من الآية ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون من الشاكرين فيه ، هو أن الكعبة صارت قبلته وقبلة أمته ، والله هو الذي جعلها كذلك ، وما كان من الله فهو الحق المحض الذي لا ارتياب فيه .

(١) أبو حيان : البحر المحيط ٤٣٦/١ ، الشوكاني : فتح القدير ١٥٤/١ ، الألوسي : روح المعاني : ١٤/٢ .

(٢) في مخطوطة « شواذ القرآن » للكرماني (عبيد بن عمرو) والصواب ما ذكرته .

(٣) الطبرسي : مجمع البيان ٢٣٠/١ ، الألوسي : روح المعاني ١٣/٢ ، أبو حيان : البحر المحيط ٤٣٦/١ .

٤ - « خَوْفٌ » :

في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

(البقرة: ٣٨).

في « فلا خوف » قراءتان متواترتان .

إحداهما : « فلا خوفٌ » بفتح الفاء غير منونة ، وهي قراءة « يعقوب »

والأخرى : « فلا خوفٌ » بالرفع والتنوين . وهي قراءة الباقيين .

وفي هذا التركيب قراءة شاذة « فلا خوفٌ » بالرفع وحذف التنوين ، وهي قراءة

ابن محيصن^(١) .

والفرق بين القراءتين المتواترتين والقراءة الشاذة ، فرق في الحركات ، لا في الرسم ولا في المعنى ، لأن « لا » نافية في القراءات الثلاث . إلا أن القراءة المتواترة الأولى جاءت على أن « لا » عاملة عمل « إن » وجاءت القراءة المتواترة الثانية على أن « لا » ملغاة لا عمل لها ، وما بعدها مبتدأ وخبر .

أما القراءة الشاذة ، فتوجه على أن « لا » عاملة عمل « ليس » و « خوف » اسمها و « عليهم » خبرها . وحذف التنوين من « خوف » تخفيفاً لكثرة الاستعمال ، أو لنية دخول « أل » عليه . والتقدير : فلا الخوف عليهم .

وقد حكى الأخفش عن بعض العرب : « سلامٌ عليكم » بغير تنوين ، لأنهم يريدون « السلامُ عليكم »^(٢) .

ومعنى الخوف هنا : استشعارهم لتوقع حصول مكروه^(٣) .

(١) البناء : إتحاف فضلاء البشر ص ١٣٤ ، البحر المحيط ١/١٦٩ ، روح المعاني ١/٢٤٠ ،

المهذب في القراءات العشر ١/٥٣ .

(٢) أبو حيان : البحر المحيط ١/١٧٠ .

(٣) المصدر السابق ١/١٧٠ .

والخطاب في قوله تعالى : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَن تَبَعَ هُدَايَ ﴾ إنخ وإن كان موجهاً لآدم عليه السلام وحواء وإبليس ، ولكن قوله تعالى : ﴿ فَمَن تَبَعَ هُدَايَ ﴾ إنخ حكم عام يشمل جميع المكلفين من إنس وجن .

ولا فرق بين القراءات الثلاث في المعنى . إذ هو : من اتبع هدى الله في الدنيا لا يتوقع مكروهاً في الآخرة .
٥- « شَهْرُ » :

في قوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ .
(البقرة: ١٨٥) .

قرأه الجمهور برفع « شهرٌ » وأدغم راءه في راء « رمضان » أبو عمرو ويعقوب بخلفهما .

وقرئ قراءة شاذة : « شَهْرَ رَمَضَانَ » بنصب (شهر) .

روى هذه القراءة هارون الأعور عن أبي عمرو^(١) ، وأبو عمارة عن حفص عن عاصم^(٢) ورويت عن مجاهد وشهر بن حوشب^(٣) والحسن البصري^(٤) .

ووجه ارتفاع « شهر » في القراءة المتواترة ، أن يكون مبتدأ .

والموصول وصلته صفة له . والخبر : جملة (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) ويجوز أن يكون (شهرٌ) خبراً لمبتدأ محذوف والتقدير : (ذلكم شهر رمضان . . .) كما يجوز أن يكون بدلاً من (الصيام) في قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ .
(البقرة: ١٨٣) .

(١) الجامع لأحكام القرآن : ٢٩١/٢ ، البحر المحيط ٣٨/٢ .

(٢) البحر المحيط ٣٨/٢ ، مختصر في شواذ القرآن ص ١٢ .

(٣) تفسير القرطبي ٢٩٧/٢ .

(٤) إتحاف فضلاء البشر ص ١٥٤ .

ويوجه النصب في القراءة الشاذة على أن (شهر) مفعول به لفعل محذوف تقديره (صوموا) ^(١) أو على البذل من (أياماً معدودات) ^(٢).

ولا أثر لهذا الاختلاف الإعرابي بين القراءتين في المعنى ، وهو وجوب صوم شهر رمضان على كل مكلف ، صحيح مقيم ، غير كبير السن أو امرأة طامث .
٦- « صيام » :

في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَحْذَ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ﴾ (البقرة: ١٩٦).

قرأ الجمهور : (فصيام ثلاثة أيام) برفع (صيام) .

ورويت فيها قراءتان شاذتان :

إحداهما (فصيام ثلاثة أيام) بنصب (صيام) نقلها أبو حيان والألوسي ولم يعزواها لأحد من القراء ^(٣).

والأخرى : (فصيام ثلاثة أيام وسبعة) بتسوين « صيام » ونصب « ثلاثة » و« سبعة » عزاهما الكرمانى لابن أبي عبلة ^(٤).

ويوجه الرفع في القراءة المتواترة على أن (صيام) (مبتدأ) وخبره مقدم عليه والتقدير : فعليه صيام ثلاثة أيام إلخ ، أو يجعل خبراً لمبتدأ محذوف والتقدير : فالواجب عليه صيام ثلاثة أيام إلخ .

وكلا هذين الإعرابين ينطبقان على الرفع في قراءة ابن أبي عبلة المذكورة أما نصب (فصيام) الذي روي في القراءة الشاذة الأخرى ، فيوجه على أن (صيام) مفعول مطلق لفعل محذوف ، والتقدير : فمن لم يجد فليصم صيام ثلاثة أيام إلخ (والمصدر مضاف إلى ظرفه في المعنى ، وهو مفعول به في اللفظ على السعة) ^(٥).

(١) الإتحاف ص ١٥٤ .

(٢) تفسير القرطبي ٢/٢٩٧ .

(٣) البحر المحيط ٢/٧٨ ، روح المعاني ٢/٨٢ .

(٤) شواذ القرآن ص ٣٧ .

(٥) إملاء ما من به الرحمن ١/٨٦ .

ولا أثر لهذا الاختلاف الإعرابي حول كلمة (صيام) في المعنى ، فالحكم الفقهي الذي نص عليه في هذا الجزء من الآية ، يفهم من كل واحدة من القراءات الثلاث . وهو أن على المتمتع فاقد الهدى صوم ثلاثة أيام قبل أن يعود إلى أهله ، وبعد عودته إلى موطنه يصوم الأيام السبعة المكملة العشرة .

٧- «عدة» :

في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾

(البقرة: ١٨٥).

قرأ الجمهور : (فعدة من أيام) برفع (عدة) .

ورويت في قراءة شاذة (فعدة) بالنصب ، عزاها الكرمانى لابن عمير^(١) . ونقلها أبو حيان دون أن يعزوها لأحد^(٢) .

وعلى كلتا القراءتين يقدر محذوف بين الشرط والجواب ، والتقدير : (من كان مريضاً أو على سفر (وأفطر) فـ (عليه) عدة من أيام أخر) ونظيره في الحذف ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلِقَ﴾ (الشعراء: ٦٣) أي : فاضرب فانفلق .

ووجه الرفع في القراءة المتواترة ، أن (عدة) خبر مبتدأ ملحوظ غير مذكور ، والتقدير : فالواجب عدة . أو (عدة) مبتدأ وخبره محذوف ، والتقدير : فعليه عدة ووجه النصب أن (عدة) مفعول لفعل محذوف ، والتقدير : فليصم عدة . ولا فرق في المعنى بين القراءتين ، إذ هو : ومن لم يصم شهر رمضان أو بعضه لمرض أو سفر ، فعليه - حين يصح أو يقيم - صوم أيام بعدد ما أفطر .

٨- «غشاوة» :

في قوله تعالى : ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ (البقرة: ٧).

قرأ الجمهور : (غشاوة) بالرفع .

(١) شواذ القرآن ص ٣٥ .

(٢) البحر المحيط ٣٢/٢ ، ٣٥ .

وقرنت (غشاوة) بالنصب ، وبفتح الغين وكسرهما ، و(وغشوة) أيضاً .

روى صاحب الكشف الأوليين دون إسنادهما لأحد^(١) وروى القرطبي (غشاوة) بالنصب وكسر الغين دون إسناد أيضاً^(٢) وأسند ابن خالويه (غشاوة) بالنصب وكسر الغين إلى المفضل عن عاصم . وأسند (غشوة) إلى سفيان وأبي رجاء^(٣) .

ويوجه الرفع في القراءة المتواترة على أن (غشاوة) مبتدأ مؤخر ، وخبره (على أبصارهم) والواو للاستئناف . ويوجه النصب في القراءات الشاذة على أنه بفعل محذوف والتقدير : (جعل على أبصارهم غشاوة) أو (غشوة) ولما كان (ختم) لا يتلاءم مع الغشاوة كان العطف على الجملة السابقة من باب (علفتها تبنًا وماءً باردًا) لأن الفعل (عَلَفَ) لا يتلاءم مع (ماء باردًا) لذا وجب أن يكون التقدير (وسقيتها ماءً باردًا) .

وجاء مثله في قول عبد الله بن الزبيري^(٤) :

يَا لَيْتَ زَوْجَكَ قَدْ عَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرَمَحًا

فإن الرمح لا يقلد ، لذا كان التقدير : وحاملاً رمحاً .

ولا فرق في المعنى بين ما تواتر وشذ من القراءات في (على أبصارهم غشاوة) إذ هو : جعل الله على أبصار الكافرين أغطية تحول بينهم وبين إدراك ما للآيات الكونية من دلالة على وجود الله وبديع صنعه .

٩- «مصدق» :

في قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا ﴾ (البقرة: ٨٩) وقوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ ﴾ (البقرة: ١٠١) .

(١) الكشف ٣٥/١ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ١٩١/١ .

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ٢ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١٩١/١ .

قرأ الجمهور : (مصدق) في الآيتين مرفوعاً .
وروي في شواذ القراءات منصوباً « مصدقاً » . عزاه في الآية الأولى القرطبي
والألوسي إلى أبي بن كعب رضي الله عنه ^(١) وزاد الألوسي فنسبها قراءة لابن أبي عبله ^(٢)
ونسب أبو حيان قراءة النصب في الآية الثانية لابن أبي عبله ^(٣) .
ويوجه الرفع في قراءة الجمهور على أن (مصدق) صفة ثانية لكل من (كتاب)
و(رسول) ، و(من عند الله) في الآيتين صفة أولى .
ويوجه النصب في القراءة الشاذة في الآيتين ، على أن (مصدقاً) حال من (كتاب)
و(رسول) فهما وإن كانا نكرتين ، فقد تخصصا بوصف (من عند الله) فصار كل
منهما كالصفة ^(٤) .
على أن سيبويه أجاز مجيء الحال من النكرة بلا شرط ^(٥) ولا أثر للاختلاف
الإعرابي في معنى (مصدق) في الآيتين ، فالكتاب الذي جاء مصدقاً للتوراة غير
مخالفاً لها في أساس العقيدة هو القرآن الكريم ، والرسول الذي جاء مصدقاً لما
معهم هو نبينا عليه صلوات الله وسلامه . ويفهم هذا من قراءة الرفع كما يفهم من
قراءة النصب .

١٠ - «الموفون» :

في قوله تعالى : ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ (البقرة: ١٧٧) .
قرأ الجمهور : (والموفون بعهدهم) .
وفي قراءة شاذة : (والموفين بعهدهم) وهي قراءة ابن مسعود ^(٦) . وأشار إليها
الألوسي دون أن يعزوها إليه ^(٧) .

-
- (١) الجامع لأحكام القرآن ٢/٢٦ ، روح المعاني ١/٣٢٠ .
(٢) روح المعاني ١/٣٢٠ .
(٣) البحر المحيط ١/٣٢٥ .
(٤) حاشية الصبان ٢/١٧٤ .
(٥) كتاب سيبويه ١١٣/٢ (تحقيق عبد السلام محمد هارون) .
(٦) مختصر في شواذ القرآن ص ١١ ، شواذ القرآن ص ٢/٢٦ ، روح المعاني ١/٣٢٠ .
(٧) روح المعاني ٢/٤٨ .

وقبل هذا الجزء من الآية قوله تعالى : ﴿ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ
وَالْمُؤْتُونَ ﴾ .

و(الموفون) في القراءة المتواترة رفع عطفاً على خبر (لكن) وهو (من آمن)
كأنه قيل : ولكن البر المؤمنون والموفون . هذا قول الفراء والأخفش . ويجوز أن
يكون مرفوعاً على الابتداء والخبر محذوف والتقدير : والموفون بعهدهم منهم^(١) .

ويوجه نصب (الموفين) في القراءة الشاذة على أنه مفعول لفعل محذوف
تقديره : أخص أو أمدح . وقطع الصفة في العطف كثير الورد في القرآن وكلام
العرب ، ففي القرآن « والمقيمين الصلاة » بعد قوله تعالى : ﴿ لَٰكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي
الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ (النساء: ١٦٢) .

ومن كلام العرب قول أمية بن أبي عائذ الهذلي^(٢) :
ويأوي إلى نسوة عطّل
وشعثاً مراضيع مثل السعال
فقد نصب (شعثاً على الذم ولم يعطفها على عطّل) .

واختلاف متواتر القراءات وشاذها حول (الموفون) رفعاً ونصباً ، لا أثر له في
المعنى ، فالذين إذا عاهدوا أوفوا بما عاهدوا ممن مدحهم الله تعالى في هذه الآية
سواء قرئت كلمة (الموفون) مرفوعة أو منصوبة .

١١ - « فنصف » :

من قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ
فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ ﴾ (البقرة: ٢٣٧) .
قرأ الجمهور ؛ (نصف ما فرضتم) برفع نصف .

(١) فتح القدير ١٧٣/١ .

(٢) روح المعاني ٤٧/٢ ، ورواية الفراء في معاني القرآن ١٠٨/١ (ويأوي إلى نسوة بائسات
والعجز) كما رواه الألويسي ، ورواية البغدادي في خزانة الأدب ٤٢٦/٢ (نسوة عطّل) .

وفي قراءة شاذة : (فَنَصَفَ ما فرضتم) بنصب (نصف) نقل هذه القراءة كل من الشوكاني^(١) والألوسي^(٢) دون إسنادها لمن قرأ بها . ونسبها أبو حيان لفرقة دون تعيين^(٣) وكذلك فعل القرطبي^(٤).

والحكم الذي يفهم من هذا الجزء من الآية ، أن للزوجة التي تطلق قبل الدخول بها نصف المهر الذي حدد قبل العقد . وقد كني في هذه الآية عن النكاح بالمس كما في قوله تعالى : ﴿ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ﴾ (المجادلة: ٣) . وأصل المس : اللمس باليد ثم استعير للمباضعة لأنها لمس^(٥) . وقد ذكر اللمس بمعنى الواقعة في قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ تَسْمُ الْنِسَاءُ ﴾ (النساء: ٤٣).

وهذا المعنى تؤديه القراءة الشاذة كما تؤديه القراءة المتواترة مع الاختلاف الإعرابي بين القراءتين . لأن (نصف) في القراءة المتواترة يمكن إعرابها مبتدأً ويقدر الخبر : فعليكم . أو : فَلَهُنَّ . ويجوز أن يكون خبراً والتقدير : فالواجب نصف ما فرضتم .

أما نصب (نصف) في القراءة الشاذة ، بفعل محذوف والتقدير : فادفعوا لهن نصف ما فرضتم .
١٢ - « يعقوب » :

في قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ ﴾ (البقرة: ١٣٢) .
قراءة الجمهور المتواترة (ويعقوب) بالرفع .
وفيه قراءة شاذة : (ويعقوب) بالنصب .

(١) فتح القدير ٢٥٣/١ .

(٢) روح المعاني ١٥٤/٢ .

(٣) البحر المحيط ٢٣٤/٢ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٢٠٤/٣ .

(٥) تاج العروس ٢٤٨/٤ (مس) .

قرأ بها الإمام علي عليه السلام . وعبد العزيز المكي ، وعمرو بن فايد الأسواري ، وإسماعيل بن عبد الله المكي . والضرير ^(١) (*) وطلحة بن مصرف ^(٢) .

ووجه الرفع في القراءة المتواترة عطف (يعقوب) على (إبراهيم) المرفوع لأنه فاعل (وصى) ويكون المعنى : أوصى يعقوب بنيه بما أوصى به إبراهيم بنيه .

والضمير في (بها) يعود إلى ملة إبراهيم في الآية (١٣٠) : ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ (البقرة: ١٣٠) ويقوي هذا قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَىٰ لَكُمْ آلَ دِينَ ﴾ (البقرة: ١٣٢).

ووجه النصب في القراءة الشاذة ، عطف (يعقوب) على (بنيه) لوقوعه مفعولاً لـ(وصى) .

وتدل هذه القراءة على أن إبراهيم عليه السلام ، أوصى حفيده (يعقوب) أيضاً . وقد نقل الشوكاني قول من أنكر اللقاء بين إبراهيم وحفيده (يعقوب) عليهما الصلاة والسلام بدعوى أن مولد الحفيد كان بعد وفاة الجد ^(٣) ولكني - استناداً على نصب (يعقوب) في القراءة الشاذة وعلى آيتين أخريين - أستنبط أن يعقوب ولد في حياة إبراهيم عليهما السلام - وهو ما ذهب إليه ابن كثير رحمه الله ^(٤) .

والآيتان هما قوله تعالى : ﴿ فَضَحِكْتُ فَلَبَسْتُهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ ﴾ (هود: ٧١). والتي بشرت هي «سارة» زوجة إبراهيم وجدة يعقوب . وقوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ﴾ (الأنبياء: ٧٢) والموهوب له هو سيدنا إبراهيم عليه السلام . ومعنى «نافلة» هنا : ولد الولد .

(١) البحر المحيط ٣٩٩/١ ، شواذ القرآن ص ٣٢ ، فتح القدير ١٤٥/١ .

(*) هكذا ذكره أبو حيان والكرماني . دون ذكر اسمه . وفي (غاية النهاية) ثلاثة يلقبون بالضرير . ولعل هذا هو : أبو عاصم محمد بن عبيد الله الضرير . كان متصدراً للقراءة . روى الحروف عن أبي بكر بن عباس . (غاية النهاية ١٩٥/٢) .

(٢) مختصر في شواذ القرآن ص ٩ .

(٣) فتح القدير ١٤٥/١ .

(٤) البداية والنهاية ١٦٢/١ .

وأرجح أن يعقوب « كان في سن يعي معنى ما يوصى به عندما استمع إلى وصاة جده إبراهيم ، وإلا لما أشركه جده مع أعمامه حين توجه إليهم بالإيضاء . على أن « يعقوب » كان ممن أعدهم الله تعالى لمرتبة النبوة » .

وقد يتبادر إلى الذهن من ظاهر قوله تعالى : ﴿ فَبَشِّرْنَهَا بِإِسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَقَ يَعْقُوبَ ﴾ (هود: ٧١) أن « سارة » بشرت بولدين من بطنها .

ولكن في القرآن ما يدل على أبوة « إسحق » لـ « يعقوب » وهو قوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِنَبِيِّهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ ﴾ (البقرة: ١٣٣) .

وموضع الاستدلال في الآية ذكر (إسحق) معطوفاً على إبراهيم وإسماعيل فهو في جملة من ذكروا بيانا لأباء يعقوب .

وما دام (يعقوب) ابناً لإسحق ، فما معنى أن تبشر به سارة وأن يخبر إبراهيم بأن سيولد له حفيد ، إذا لم يكن ميلاد هذا الحفيد في حياة الجد و الجدة؟

إن إبراهيم كان قد دعا الله تعالى أن يرزق من سارة بولد يكون نبياً ، فرزقه الله ما طلبه ، وزاده فأعطاه حفيداً ، صار فيما بعد نبياً . وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وَيَعْقُوبُ نَافِلَةً ﴾ وقوله : ﴿ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴾ (مريم: ٤٩) .

وذكر الله اسم (يعقوب) خاصة دون الأحفاد الآخرين ، يدل على أن جده وجدته سيسران بولادته كما سرا من قبل بمولد والده (إسحق) ^(١) .

ومما نقله مؤرخو أهل الكتاب ، ورواه عنهم المؤرخون المسلمون أن سيدنا إبراهيم تزوج بعد وفاة سارة امرأتين (قطورا) بنت يقطن الكنعانية وولدت له ستة أولاد . (وحجون بنت أمين) وولدت له خمسة أبناء . ذكر ابن كثير أسماءهم ^(٢) .

فجملة أبناء إبراهيم الذين أوصاهم ، وأشار القرآن إليهم في قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ ﴾ إلخ (١٣) ثلاثة عشر ولداً ، هم : إسماعيل وإسحق ،

(١) الجامع لأحكام القرآن ٦٩/٩ .

(٢) البداية والنهاية ١٧٤/١ .

وأبناء قطورا الستة ، وأبناء حجون الخمسة ، ومعهم - على قراءة النصب - حفيده (يعقوب) .

ولم تحدد المصادر التي وقفت عليها عمر إبراهيم عندما وجه هذه الوصية لأبنائه ، ولا عمر يعقوب عندما أوصى بنيه^(١) .

كما أننا لا نعرف هل جمعهم في مجلس واحد عند إلقاء هذه الوصية عليهم أو تلقوها عنه فرادى ؟

على أن معرفة هذه الجزئيات ليست ذات بال . فجوهر الأمر أن إبراهيم عليه السلام أوصى بنيه أن يحيوا مسلمين ، وأن يموتوا مسلمين .

وفي ضوء ما تقدم فإن ما دلت عليه القراءة الشاذة هنا ممكن الوقوع ولا تعارض بين القراءتين من حيث الدلالة الواقعية . وإن رفع (يعقوب) في القراءة المتواترة ، يدل على أنه وصى أبناءه كما فعل جده إبراهيم مع أبنائه .

ونصب (يعقوب) في القراءة الشاذة . يدل على أن إبراهيم عليه السلام ، وصى حفيده (يعقوب) بما وصى به أبناءه الثلاثة عشر ، والوصية هي (إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون).

ثانياً : ما روي في شواذ القراءات مجروراً :
١٣ - « أشد » :

من قوله تعالى : ﴿ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ (البقرة: ٧٤).

قرأ الجمهور : (أو أشد قسوة) برفع (أشد) .

ورويت فيها قراءة شاذة : (أو أشد قسوة) بفتح دال « أشد » ونسبت لأبي حيوة^(٢) والأعمش^(٣) .

(١) ابن كثير : البداية والنهاية ، الطبقات الكبرى لابن سعد ، الكامل في التاريخ لابن الأثير ، دائرة المعارف الإسلامية ، دائرة معارف القرن العشرين ، دائرة المعارف للبستاني (المواد : إبراهيم ، إسحق ، يعقوب) .

(٢) مختصر في شواذ القرآن ص ٧ .

(٣) فتح القدير ١/ ١٠٠ .

والذي سوغ رفع (أشد) في القراءة المتواترة أنها معطوفة على الكاف من (كالججارة) والكاف هنا اسم بمعنى (مثل) وهو خبر للمبتدأ (هي) . ويجوز أن تكون الكاف حرف تشبيه ، والجار والمجرور متعلق بمحذوف خبر المبتدأ .

أما مسوغ فتح دال (أشد) في القراءة الشاذة ، فلأنها معطوفة على (الجار) وجرت بالفتحة نيابة عن الكسرة ، لأنها لا تنصرف للوصفية ووزن الفعل .

أما من حيث المعنى . فلا اختلاف بين القراءتين ، إذ هما معاً تصفان قلوب بني إسرائيل ، أو قلوب ورثة قتيلهم الذي ذكرت قصته في سورة البقرة (٦٧ - ٧٤) بأنه مثل الحجارة في الصلابة واليبس ، بل هي أشد صلابة من الحجارة^(١) .

و (أو) في الآية يجوز أن تكون بمعنى (بل) كما في قول الشاعر^(٢) :
بدت مثل قرن الشمس في رونق الضحى وصورتها ، أو أنت في العين أملح
وهو الأقرب في هذه الآية ، لما جاء في الآية نفسها من مقارنة هذه القلوب بالحجارة التي تنفجر منها الأنهار والينابيع .

ويجوز أن تكون (أو) بمعنى الواو . كما في قوله تعالى : ﴿ ءَاثِمًا ؤَوْ كَفُورًا ﴾ (الإنسان: ٢٤) .

وكقول جرير في إحدى روايتين^(٣) :
جاء الخلافة أو كانت له قدرًا كما أتى ربه موسى على قدر
وعليه فالمعنى : فهي مثل الحجارة وأشد منها قسوة .

ثالثًا : ما روي في شواذ القراءات منصوبًا ومجرورًا :
١٤ - « بديع » :

في قوله تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا ﴾ (البقرة: ١١٧) .

(٢١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤٦٢/١ - ٤٦٤ .
(٣) مغني اللبيب ، تحقيق محمد محيي الدين ٦٣/١ .

قرأ الجمهور (بديعُ السماوات) برفع (بديع) .
 وقرئ في الشواذ بنصب (بديع) وجره .
 وأسندت قراءة النصب للمنصور^(١) أما قراءة الجر فقد رواها الزمخشري
 وأبو حيان والألوسي دون إسناد ، وأسندها ابن خالويه لصالح بن أحمد^(٢) .
 وتوجه قراءة الرفع على أن (بديع) خبر لمبتدأ محذوف والتقدير : هو بديع
 السموات . .

وتوجه القراءتان الشاذتان على أن النصب على المدح ، أما الجر فعلى البدل من
 الضمير في (له) الآية التي قبل هذه ، وهي : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ
 لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾^(٣) .

ومعنى هذا الجزء من الآية ، أن الله تعالى هو خالق السموات والأرض على غير
 مثال سبق ، دون أن يشاركه أحد في اختراعهما .

ولا فرق في المعنى بين القراءة المتواترة والقراءتين الشاذتين .

رابعاً : ما جاء في شواذ القراءات مرفوعاً بالواو :

١٥ - « الشَّيَاطِينِ » :

في قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ ﴾ (البقرة: ١٠٢) .

قرأ الجمهور (الشَّيَاطِينُ) مرفوعاً بالضم ، وقرأه الحسن البصري^(٤)
 والضحاك^(٥) (الشَّيَاطُونُ) مرفوعاً بالواو .

وقد التمس الأصمعي لهذه القراءة مخرجاً فقال : قاسها من قرأ بها على قول
 العرب : (بستان فلان حوله بساتون)^(٦) .

(١) البحر المحيط ١/٣٦٤ ، روح المعاني ١/٣٦٨ ، الكشف ١/٣٠٧ .

(٢) مختصر في شواذ القرآن ص ٩ .

(٣) الكشف ١/٣٠٧ ، البحر المحيط ١/٣٦٤ ، روح المعاني ١/٣٦٨ .

(٤) مختصر في شواذ القرآن ص ٨ .

(٥) البحر المحيط ١/٣٢٦ .

(٦) المصدر السابق .

وقد أسقط بعض المتقدمين هذه القراءة من عداد القراءات الشاذة ، لأن شرط اعتبارها قراءة أن تكون الكلمة المقروء بها متفقة مع اللغة متناً ونحواً وصرفاً ، فإن لم تكن كذلك ، وصفت بالخطأ . أما وصف الشذوذ فيأتي القراءة ، إما من جهة السند أو من جهة الرسم ، أو من الجهتين معاً .

فالقراءة الشاذة تلتقي مع القراءة المتواترة في وصف صحة اللغة بفروعها المختلفة . وتنفرد القراءة المتواترة بتوافر شرطين آخرين فيها ، تواتر السند وموافقة الرسم العثماني .

ولما كان جمع (شيطان) على (شياطون) لم ينقل عمن يحتج بكلامهم من العرب ، أنكرت هذه القراءة ، وخطئ من قرأ بها .

وممن ذهب إلى القول لخطئها العكبري وثعلب والخازرجي^(١) وما أراهم إلا على صواب فيما ذهبوا إليه ، ما لم نقف على نص عربي يفيد أن قبيلة عربية كانت - قبل نزول القرآن - تجمع (شيطان) على (شياطون) .

وكدت أسقط هذه الكلمة من هذا المبحث ، لولا أنني رأيت من المتقدمين من ذكرها وخطأ من قرأ بها ، واكتفى بقوله : (والصحيح أن هذا لحن فاحش)^(٢) .

والشيطان إذا أطلق ينصرف إلى شيطان الجن ، وذهب أبو عبيدة إلى أن الشيطان يُطلق على عاتٍ متمرّدٍ من أنسٍ أو جنٍّ أو دابةٍ إذا فعل ما لا يليق بذوي الأحلام ، قال جرير^(٣) :

أَيَّامٌ يَدْعُونِي الشَّيْطَانَ مِنْ غَزَلٍ وَهَنْ يَهُوِينِي إِذْ كُنْتُ شَيْطَانًا

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾

(الأنعام: ١١٢).

* * *

(٢٠١) البحر المحيط ١/ ٣٢٦ .

(٣) تاج العروس . وفي (مقاييس اللغة) لابن فارس ٣ : ١٨٤ (شطن) أيام يدعوني الشيطان من غزلي إلخ .

المبحث الثاني

في الأسماء المنصوبة

في هذا المبحث (١٢) اثنا عشر اسمًا ، رويت في متواتر القراءات منصوبة ، إما بالفتحة وإما بالياء . وقد اختلفت نواحي الشذوذ فيها :

١- فمنها ما شذ لأنه روي مرفوعًا ، وذلك في سبعة أسماء ، وهي : صبغةٌ ، الظالمون ، العمره ، الناسقون ، لكبيره ، مصدق ، مله إبراهيم .

٢- وما شذ لأنه روي مجرورًا (بخير) .

٣- وما شذ لأنه روي مرفوعًا ومجرورًا (بعوضه) .

٤- وما شذ لأنه روي نكرة ، وهو في متواتر القراءات معرفة (صراطًا مستقيمًا) .

٥- وما شذ لأنه روي معرفة ، وهو في متواتر القراءات نكرة . (الوصية) .

٦- وما شذ لأنه روي بغير تنوين ، وهو في متواتر القراءات بالتنوين (مِصر) .

ومن هذه الأسماء الاثنى عشر (١٢) سبعة بني الحكم بشذوذ غير المتواتر فيها على فقدان السند المتواتر ، ومخالفة الرسم . وهي :

(الظالمون ، الفاسقون ، مصدق ، بخير ، مصر (بدون ألف) ، صراطًا مستقيمًا ، الوصية) .

ومنها خمسة بني الحكم على القراءة الشاذة فيها على فقدان السند المتواتر وحده ، أما رسمها فمطابق للرسم العثماني . وهي :

(صبغة ، العمره ، كبيرة ، مله ، بعوضه ، - بالرفع والجر) .

وفي الفقرات الست الآتية تفصيل هذا الإجمال .

أولاً : ما شذ لأنه روي مرفوعاً وهو في متواتر القراءات منصوب :

١- « صِبْغَةٌ » :

في قوله تعالى : ﴿ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً ﴾ (البقرة: ١٣٨) .
قرأ الجمهور بنصب (صبغة) ورويت في شواذ القراءات : (قل صبغة الله)
بالرفع ، وزيادة (قل) ونسبت لابن مسعود رضي الله عنه ، وقرأ الأعرج وابن أبي عبله :
(صبغة الله) بالرفع ، وبدون قل ^(١) .

ويوجه النصب في قراءة الجمهور على أن (صبغة) مفعول به لفعل محذوف ،
والتقدير : اتبعوا صبغة الله . أو على الإغراء ، أي الزموا صبغة الله ^(٢) . أما قراءة
الرفع فعلى أن (صبغة) خبر لمبتدأ محذوف تقديره (هذه) والمراد بصبغة الله دينه ،
وسمي الدين صبغة مجازاً ، لأن للتمسك به أثراً على صاحبه كأثر الصبغ في
الثوب ^(٣) . وقد كان العرب قبل الإسلام يطلقون كلمة (صبغة) على الديانة ، فمن
ذلك قول بعض شعراء همدان :

وكل أناس لهم صبغة وصبغة همدان خير الصبغ .

صبغنا على ذاك أبناءنا فأكرم بصبغتنا في الصبغ* ^(٤)

وفي الآية رد على النصارى الذين يطلقون كلمة (صبغة) على غمس أطفالهم في
الماء الذي يسمونه بالمعمودية .

والفرق في المعنى بين القراءة المتواترة والقراءة الشاذة في (صبغة الله) أن في
النصب طلباً ولا كذلك قراءة الرفع الشاذة .

٢- « الظالمين » :

في قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة: ١٢٤) .

(١) شواذ القرآن ص ٣٢ ، البحر المحيط ٤١١/١ .

(٢،٣) الجامع لأحكام القرآن ١٤٤/٢ .

(*) وروى الشوكاني في (فتح القدير ١٤٨/١) صدر البيت الثاني هكذا : « صبغنا على ذاك
أولادنا ... إلخ » .

قرأ الجمهور : (لا ينال عهدي الظالمين) .

وفي قراءة شاذة : (لا ينال عهدي الظالمون) .

قرأ بها ابن مسعود ، وطلحة بن مُصَرِّف^(١) وقتادة ، والأعمش ، وأبو رجاء العطاردي^(٢) .

والمعنى على القراءة المتواترة : لا يصل عهد الله تعالى إلى الظالمين وعلى القراءة الشاذة : لا يصل الظالمون إلى عهد الله .

وفي المراد بالعهد هنا عدة أقوال ، ف قيل : الإمامة ، أو الإيمان ، أو الرحمة وأظهرها ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنه من أن العهد هنا النبوة^(٣) .

والظالمون الذين لا ينالهم عهد الله بهذا المعنى ، أو لا ينالونه ، هم الكافرون ، إذ الكفر ظلم بل هو (الفرد الكامل من أفراده) . ويؤيد هذا نحو قوله تعالى : ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (البقرة: ٢٥٤)^(٤) .

ولا خلاف بين القراءتين في المعنى ، إلا من حيث الإسناد ، فالعهد في القراءة المتواترة فاعل ، و(الظالمين) مفعول به . و(الظالمون) في القراءة الشاذة فاعل ، و(عهد) مفعول به .

والقراءتان تلتقيان في أنه لا يجتمع في شخص واحد ظلم نفسه بالكفر واختياره نبياً ، أو رسولاً ليدعو جيلاً من عباد الله تعالى للخضوع لمنهجه عقيدة ، وعبادة ، وتعاملاً .

٣- «العمرة» :

في قوله تعالى : ﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (البقرة: ١٩٦) .

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٠٨/٢ .

(٢) البحر المحيط ٣٧٧/١ .

(٣) روح المعاني ٣٧٧/١ .

(م ١٨ : الاختلاف بين القراءات)

قرأ الجمهور : (والعمرة لله) بالنصب . وعليه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه : (وأتموا الحج والعمرة إلى البيت الله) ^(١).

وفي قراءة شاذة : (والعمرة لله) بالرفع . ونسبت إلى الإمام علي ، وابن مسعود وزيد بن ثابت ، وابن عباس ، وابن عمر ، والحسن ، والشعبي ، وأبي حيوه وقال الشعبي : ليست العمرة بواجبة ^(٢).

والنصب في القراءة المتواترة يدل على أن العمرة واجبة لأنها عطف على واجب .

وفي الأحاديث ما يدل على وجوبها من نحو الأثر الذي رواه ابن الجهم المالكي ، بإسناد حسن عن جابر (موقوف عليه) (ليس مسلم إلا عليه عمرة) ^(٣). ومن الأحاديث المرفوعة ما يدل على أن العمرة مستحبة ، من نحو قوله ﷺ : « لا ، وأن تعتمر خير لك » مجيباً أعرابياً سأله بقوله : يا رسول الله ، أخبرني عن العمرة ، أو اجبة هي ^(٤)؟

ونظراً لما في ظاهر هذه النصوص من تعارض ، فقد اختلفت مذاهب الأئمة الأربعة المشهورين . فذهب الإمامان : الشافعي وأحمد وغيرهما من أهل الأثر إلى وجوب العمرة .

والمشهور في مذهبي أبي حنيفة ومالك استحبابها ^(٥). وللذين ذهبوا إلى أن الأصل في حكم العمرة الاستحباب ، أن يجيبوا عن الآية التي تدور حولها هذه الفقرة ، بأن الوجوب المستفاد من قراءة نصب (العمرة) في هذه الآية ، إنما يكون على من شرع فيها ، بدليل (وأتموا) والإتمام يدل على إكمال ما بدئ فيه .

(١) الجامع لأحكام القرآن ٣٦٩/٢ .

(٢) البحر المحيط ٧٢/٢ ، تفسير القرآن لابن كثير ٢٣٠/١ ، إتحاف فضلاء البشر ص ١٥٥ .

(٣) فتح الباري ٥٩٧/٣ .

(٤) فتح القدير ١٩٥/١ ، فتح الباري ٥٩٧/٣ .

(٥) فتح الباري ٥٩٧/٣ .

أما أصل حكم الحج والعمرة فيفهم من نصوص أخرى .
فحكم الحج يفهم من مثل قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾
(آل عمران: ٩٧).

وحكم العمرة فهم من مثل الحديث المتقدم : (لا وأن تعتمر خير لك) .
وفي ضوء ما تقدم ، تكون القراءتان - المتواترة والشاذة - قد دلّتا على حكمين
مختلفين في العمرة ، وكلاهما مقصود ، دلت القراءة المتواترة على وجوب إتمام
العمرة على من شرع فيها . ودلت القراءة الشاذة على أن العمرة مطلوبة من
المكلف لا على وجه الفرض كالْحج ، بل على وجه الاستحباب .
وفي مصادر السنة أحاديث أخرى ، تدل على ما في تكرار الحج والعمرة تطوعاً
من خير يناله المترددون على بيت الله حاجين أو معتمرين .

٤ - « الفاسقين » :

في قوله تعالى : ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا
الْفَاسِقِينَ ﴾ (البقرة: ٢٦) .

رويت في متواتر القراءات : (وما يُضِلُّ به إلا الفاسقين) .
على أن الفعل (يضل) مبني للفاعل ، وهو مضارع الرباعي (أضل) .
وفي قراءة شاذة أسندت لابن مسعود ، وقرأ بها إبراهيم بن أبي عبلة (وما يضل
به إلا الفاسقون) ببناء (يضل) للفاعل^(١) .
وفي قراءة شاذة أخرى : (وما يُضِلُّ به إلا الفاسقون) ببناء الفعل (يضل)
للمفعول ونسبت لزيد بن علي^(٢) .

والفرق في المعنى بين القراءة المتواترة والقراءتين الشاذتين ، أن الإضلال في
القراءة المتواترة من فعل الله تعالى ، بمعنى أنه يَضْرِبُ المثل يزيد المؤمنين هُدىً

(١) البحر المحيط ١/ ١٢٦ .

(٢) شواذ القرآن ص ٢٢ .

والكافرين ضلالاً . ومثلها في هذا المعنى القراءة الشاذة الثانية ، مع الاختلاف في صيغة الفعل (يضل) حيث بُني في المتواترة للفاعل وفي الشاذة للمفعول .
والضمير في (يضل به) عائد على المثل بتقدير مضاف محذوف ، أي بضرب المثل .

والفسق في اللغة : الخروج عن الشيء سواء كان طبيعياً أو اختيارياً . مثال الأول : فسقت الرطبة عن قشرها . ومثال الثاني : فسقت الفأرة عن جحرها .
وفي اصطلاح الشرع : الخروج عن طاعة الله بكفر أو بمعصية^(١) . والمراد هنا الكافرون ، بدليل ما في الآية اللاحقة لهذه : وهو قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴾ .
٥ - « كبيرة » :

في قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ (البقرة: ١٤٣) .
قرأ الجمهور : (لكبيرة) بالنصب ، وفي قراءة شاذة : (لكبيرة) بالرفع ونسبت هذه القراءة إلى اليزيدي^(٢) ، واليماني^(٣) .
ويوجه النصب في القراءة المتواترة على أن (كبيرة) خبر (كان) و(إن) هي المخففة من الثقيلة ، واللام في (لكبيرة) هي اللام الفارقة .
ويوجه الرفع في اختيار اليزيدي واليماني على أن (كبيرة) بالرفع خبر لمبتدأ محذوف ، والتقدير : لهي كبيرة^(٤) .

والحديث في هذه الآية عن القبلة وتحويلها من بيت المقدس إلى الكعبة والمراد بكبرها - والله أعلم - مشقتها وثقلها على النفس إلا من هداهم الله ، فإنهم تقبلوا أمر تحويل القبلة من بيت المقدس إلى المسجد الحرام برضى وإذعان . ومن

(١) الجامع لأحكام القرآن ٢٤٥/١ .

(٢) الكشف ١٩٨/١ ، مختصر في شواذ القرآن ص ١٠ .

(٣) شواذ القرآن ص ٣٣ .

(٤) البحر المحيط ٤٢٥/١ .

الصحابة رضي الله عنهم من بلغه أمر التحويل وهو في الصلاة فتحول في أثنائها وأكمل الصلاة وهو متجه إلى القبلة الجديدة^(١).

٦- «مصدقًا» :

في قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ (البقرة: ٩١).

قرأ الجمهور : (مصدقًا) بالنصب .

وفي شواذ القراءات : (وهو الحقُّ مُصدقٌ) بالرفع قرأ بها ابن أبي عبلة^(٢).

و(مصدقًا) نصب في قراءة الجمهور على أنه حال من الحق .

والرفع في القراءة الشاذة على أنه خبر بعد خبر للمبتدأ (هو) ولا اختلاف بين القراءتين في المعنى ، فقد دلنا معاً على أن القرآن متَّفِقٌ مع التوراة التي أنزلت على موسى في الدعوة إلى الإيمان بالله وإفراده بالعبادة ، وهذا أساس كل الأديان السماوية .

٧- «ملة» :

في قوله تعالى : ﴿ قُلْ بَلْ مِلَّةٌ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ (البقرة: ١٣٥).

قرأ الجمهور بنصب (ملة) .

وقرئت في شواذ القراءات : (بل ملة إبراهيم) برفع (ملة) وممن قرأ بها مسلم .

ابن جندب ، وابن هرمز الأعرج وابن أبي عبلة^(٣).

ويوجه النصب في القراءة المتواترة على أن (ملة) مفعول به لفعل محذوف والتقدير : نتبع ملة إبراهيم . لأن معنى (كونوا هوداً أو نصارى) اتبعوا اليهودية أو النصرانية . ويصح أن تكون (ملة) بالنصب خبراً لـ(نكون) والتقدير : بل نكون ملة إبراهيم^(٤).

(١) فتح القدير ١/١٥١ .

(٢) شواذ القرآن ص ٢٨ .

(٣) شواذ القرآن ص ٣٢ ، البحر المحيط ١/٤٠٦ ، الكشاف ١/١٩٤ .

(٤) البحر المحيط ١/٤٠٦ .

أما الرفع الذي رويت به الكلمة في القراءة الشاذة فيوجه على أن (ملة) مبتدأ والخبر محذوف ، والتقدير : ملة إبراهيم حنيفاً ملتناً . أو خبر مبتدأ ، والتقدير : أمرنا ملة إبراهيم حنيفاً .

زعم كل من اليهود والنصارى أن الهدى ما هم عليه ، لذا جعلوا من أنفسهم ناصحين للمسلمين ، فقال اليهود لهم : كونوا يهوداً تهتدوا . وقال النصارى مثل قولهم : الهدى ما نحن عليه . فكونوا نصارى تهتدوا .

فأنزل الله تعالى على النبي ﷺ (قل بل ملة إبراهيم إلخ) والمعنى : لن نجيبكم معشر الفريقين لما تدعوننا إليه ، بل تتبع ملة أبينا إبراهيم تلك الملة التي أساسها عبادة الله وحده . دون أن يشرك معه في العبادة سواء^(١) .

ثانياً : ما شذ لأنه روي مجروراً .

٨- « خيراً » :

في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٥٨) .
تواترت قراءة (خيراً) في هذا الموضع منصوبة . وشذت قراءة ابن مسعود (ومن تطوع بخير)^(٢) .

ولا فرق في المعنى بين القراءتين ، فالخير المراد هنا يصح أن يكون الزيادة في أشواط السعي بين الصفا والمروة ، بأن يأتي الساعي بشوط ثامن أو تاسع . . . لأن أول الآية : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ فمن زاد شوطاً ثامناً أو تاسعاً . . . شكر الله له هذه الزيادة ، وشكر الله للعبد عبارة عن إثابته على الطاعة .

أو المعنى : من سعى بين الصفا والمروة تطوعاً في حجة تطوع ، أو في عمرة تطوع . ويجوز أن يكون المراد بالخير التطوع في سائر العبادات^(٣) . فكل ذلك خير يفعلُه المؤمن من قبل نفسه دون أن يوجهه الله تعالى عليه .

(١) روح المعاني ٣٩٣/١ .

(٢) شواذ القرآن ص ٣٣ ، كتاب المصاحف ص ٥٧ .

(٣) تفسير ابن كثير ٢٠٠/١ .

ثالثاً : ما شذ لأنه روي مرفوعاً ومجروراً :

٩ - « بعوضة » :

في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ﴾
(البقرة: ٢٦).

قرأ الجمهور (بعوضة) بالنصب . وفيها قراءتان شاذتان :

(بعوضة) بالرفع و(بعوضة) بالجر . نسبت قراءة الرفع للضحاك وإبراهيم ابن أبي عبلة ، ورؤية بن العجاج وقطرب^(١) ونسبت قراءة الجر لعمر بن فايد ، ومورق ، وأبي نهيك^(٢).

والنصب في قراءة الجمهور على أن (بعوضة) بدل من (مثلاً) أو صفة لـ(ما) والرفع في القراءة الشاذة على أن (بعوضة) خبر لمبتدأ محذوف . والتقدير : هو بعوضة . والجملة من المبتدأ والخبر صلة (ما) بمعنى (الذي) وهذا على مذهب الكوفيين الذين لا يشترطون في حذف الضمير العائد طول الصلة^(٣).

والجر في القراءة الشاذة الثانية على أن (بعوضة) مجرور بالإضافة لظرف محذوف تقديره (بين) وحذف المضاف وإبقاء عمله في بعض الحالات مما سجلته بعض النصوص من نحو قول الشاعر^(٤) :

أَكَلْ أَمْرِي تَحْسِبِينَ أَمْرًا وَنَارٌ تَوْقَدُ بِاللَّيْلِ نَارًا؟

ولا أثر للاختلاف الإعرابي بين القراءات في المعنى ، فجميعها يدل على أن الله تعالى لا يستحي أن يضرب البعوضة مثلاً ، وكذا ما فوقها في الكبر وما دونها في الصغر .

(١) البحر المحيط ١٢٣/١ .

(٢) شواذ القرآن ص ٢٢ .

(٣) البحر المحيط ١٢٢/١ .

(٤) شرح الأشموني بحاشية الصبان ٢٧٣/٢ .

رابعاً : ما شذ لأنه روي نكرة ، وهو معرفة في متواتر القراءات :

١٠ - « الصراط المستقيم » :

في قوله تعالى : ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ (الفاتحة: ٦) .

هكذا قرأ الجمهور ، وهي القراءة المتواترة ، التي جاء بها الرسم وفيها قراءة شاذة : (اهدنا صراطاً مستقيماً) بتكثير الصفة والموصوف . ونسبت لزيد بن علي ، والضجك ، ونصر بن علي عن الحسن البصري^(١) .

ولا خلاف بين القراءتين في المعنى ، إلا بقدر ما بين المعرفة والنكرة من اختلاف في الدلالة . فالمعرف في (الصراط المستقيم) معهود ، والنكرة في (صراطاً مستقيماً) غير معهود .

ويدل على رجحان القراءة المتواترة ما جاء في الآية التالية : وهي (صراط الذين أنعمت عليهم) ووجه الدلالة أن الإبدال فيها يدل على أن الصراط الذي يدعو المؤمنون الله تعالى أن يهديهم إليه صراط معين لا مطلق صراط .

خامساً : ما شذ لأنه روي معرفة ، وهو في متواتر القراءات نكرة .

١١ - « وصية » :

في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ (البقرة: ٢٤٠) .

فيها قراءتان متواترتان : إحداهما (وصية) بالنصب ، وقرأ بها من الأئمة العشرة : أبو عمرو بن العلاء ، وعاصم ، وابن عامر . والأخرى : (وصية) بالرفع وقرأ بها بقية الأئمة العشرة^(٢) .

وفي قراءة شاذة رويت عن ابن مسعود رضي الله عنه : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْوَصِيَّةُ لِأَزْوَاجِكُمْ)^(٣) .

(١) البحر المحيط ٢٥/١ ، المحتسب ٤١/١ ، شواذ القرآن ص ١٦ .

(٢) إتحاف فضلاء البشر ص ١٥٩ .

(٣) مختصر في شواذ القرآن ص ١٥ .

ولا فرق في المعنى بين القراءتين المتواترتين ، والقراءة الشاذة حول (وصية) فالآية ، بمختلف قراءاتها تناولت ما كان مشروعاً في صدر الإسلام ، من أن المتوفى عنها زوجها تعتد عاماً كاملاً ، ويُنفقُ عليها من ميراث زوجها المتوفى والحكمان قد نسخا . فصارت عدة المتوفى عنها زوجها غير الحبلى أربعة أشهر وعشر ليال . لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ (البقرة: ٢٣٤) .

وعدة الحبلى وضع حملها ، لقوله تعالى : ﴿ وَأُولَئِذَا أَهْلُ مَوْلَاكِ يَأْتُونَكِ بِأُفْقَانِ كَالْبَحْرَيْنِ يَلْتَمِسَانِ فَأَنْتِ تَتَنَصَّلِينَ وَالْأُولَئِكَ يَلْعَنُونَ لِمَ هَجَرْتِ عَنْهُمْ يَوْمَ نَكَحْتِ الْكَافِرَ تِلْكَ لَمَّا رَسَمْتِ أُولَئِكَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةُ فَهُمْ لَا يَمْنُنُونَ ﴾ (النساء: ١٢) .

ونسخت نفقة العام بميراث الربع أو الثمن كما نص عليه قوله تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ أَرْبُعٌ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ ذَيْنَ ﴾ (النساء: ١٢) ^(١) . سادساً : ما شذ لأنه روي غير مصروف ، وهو في متواتر القراءات مصروف :

١٢ - « مصراً » :

من قوله تعالى : ﴿ أَهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَاءً سَالِثًا ﴾ (البقرة: ٦١) . قرأ الجمهور (مصراً) ، مصروفاً وهذه القراءة تدل على مِصْرٍ لا بعينه وهو ما ذهب إليه الخليل وسيبويه ^(٢) . وذهب الأخفش والكسائي إلى أن (مصراً) علم على (مصر فرعون) (*) وإنما صرفت لأنه ثلاثي ساكن الوسط وإن كان علماً على مؤنث ^(٣) وقد تطلق النكرة ويراد بها معين ^(٤) .

(١) تفسير الطبري ٢٥٥/٥ .

(٢) البحر المحيط ٢٣٤/١ ، ٢٣٥ .

(*) جمهورية مصر العربية الآن (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م) .

(٣) فتح القدير ٩٢/١ .

(٤) إتحاف فضلاء البشر ص ١٣٧ ، ١٣٨ .

وجاء في الشواذ (اهبطوا مصر) بدون تنوين ، والذين أسندت إليهم هذه القراءة الشاذة هم عبد الله بن مسعود ، وأبي بن كعب ، وكانت في مصحفيهما كذلك .
والحسن البصري وأبان بن تغلب وطلحة بن مصرف والأعمش^(١) .

وقراءة (مصر) بدون ألف تنصرف إلى مصر فرعون ، ومنعت من الصرف للعلمية والتأنيث . وممن ذهب إلى ذلك الإمام مالك رحمه الله^(٢) .

ولكنّ اعتراضاً يمكن أن يثار في وجه هذه القراءة وهو أنهم قد أمروا بالخروج من مصر فرعون في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَفُ دَرَكًا وَلَا تُخْشَى ﴾ (طه: ٧٧) .

وقال بعد هذه الآية بآيتين :

﴿ يَنْبَغِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَجْنَيْنَاكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَوَعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ ﴾

(طه: ٨٠) .

ويقوي هذا الاعتراض أن جمهور المفسرين ذهبوا إلى أن القرية التي أمروا بدخولها في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا ﴾ (البقرة: ٥٨) .

هي بيت المقدس أو أريحاء إحدى قرى بيت المقدس^(٣) نقل أبو حيان أن (مصر) بغير ألف كتبت في بعض مصاحف عثمان ولم يذكر مصحفاً معيناً منها^(٤) ويختلف المعنى بسبب اختلاف الرسم حيث إن (مصر) بدون ألف في الآية تدل على مدينة معينة وهي (مصر فرعون) ورسمها بالألف يدل على مصر من الأمصار .

(١) الكشف ١/١٤٥ ، البحر المحيط ١/٢٣٥ ، شواذ القرآن للكرمانى ص ٢٦ ، مختصر ابن خالويه ص ٦ .

(٢) روح المعاني ١/٢٧٥ ، الجامع لأحكام القرآن ١/٤٢٩ .

(٣) فتح القدير ١/٨٩ .

(٤) البحر المحيط ١/٢٣٤ .

ولو صح أنها كتبت في بعض مصاحف عثمان (مصر) بدون ألف كما نقل أبو حيان ، فإن القراءتين تدلان على معنيين وكلاهما مقصود إذ أن مجموع القراءتين يدل على :

اهبطوا مصر فرعون (وهذا ما تدل عليه قراءة « مصر » بدون ألف) أو أي مصر آخر ، وهذا ما تدل عليه قراءتها بألف فإن لكم في أي مصر هبطتم به ما سألتكم من البقل والقثاء إلخ .

والدليل على رجحان قراءة الجمهور « مصرًا » بالتثنية - رواية ودلالة - أن ما سأله بنو إسرائيل تافه حقير ، بحيث كانوا يستطيعون أن يجدوه في أي مصر هبطوه .

* * *

المبحث الثالث

في الأسماء المجرورة

في هذا المبحث (٦) ستة أسماء رويت في متواتر القراءات مجرورة وجاءت روايتها في الشواذ بخلاف ما هي عليه في القراءات المتواترة .

فمنها ثلاثة أسماء جاءت مرفوعة وهي : « قتال » ، المشركون ، المغفرة » ومنها اسمان جاءا منصوبين وهما « سبعة » ، الصلاة » ومنها اسم واحد جاء مقترناً بـ « أل » وروي في متواتر القراءات نكرة ، وهو « الحياة » .

وجميع هذه الشواذ في الأسماء الستة تشترك في فقدان السند المتواتر ، وينفرد اسمان هما « المشركون ، الحياة » في أنهما يجمعان إلى فقدان السند المتواتر مخالفة الرسم العثماني ، « فالمشركين » في رسم عثمان بالياء ، ورسمت في الشواذ بالواو ، و « الحياة » في رسم عثمان مجردة من « أل » وفي الشواذ رسمت مقترنة بـ « أل » وفي الفقرات الثلاث التالية تفصيل هذا الإجمال .

أولاً : ما روي مرفوعاً في شواذ القراءات ، وهو في متواترها مجرور .
وينطبق على ثلاثة أسماء « قتال » ، المشركون ، المغفرة » .

١ - « قتال » :

في قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ (البقرة: ٢١٧) .
قرأ الجمهور : « قتال فيه » بالجر . وفيها قراءة شاذة « قتال فيه » بالرفع ونسبها القرطبي للأعرج^(١) ورواها أبو حيان دون أن يعزوها لأحد^(٢) .

(١) الجامع لأحكام القرآن ٤٤/٣ .

(٢) البحر المحيط ١٤٥/٢ .

ووجه الجر في القراءة المتواترة أن (قتال) بدل اشتغال من (الشهر الحرام) المجرور به (عن) .

ووجه الرفع في القراءة الشاذة ، كون (قتال) مبتدأ وخبره محذوف والتقدير : أفیه قتال؟ وجملة الاستفهام في موضع البدل من الشهر الحرام ويجوز أن يكون (قتال) مرفوعاً باسم فاعل ، والتقدير : أجائز قتال فيه؟^(١) .

ولا فرق في المعنى بين القراءتين ، فكلتاها سؤال عن جواز القتال في الشهر الحرام .

٢- «المشركين» :

في قوله تعالى : ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ (البقرة: ١٠٥) .

قرأ الجمهور (ولا المشركين) بالجر . وفي قراءة شاذة نسبت لابن أبي عبله : (ولا المشركون)^(٢) .

وسبب جر المشركين في القراءة المتواترة عطف (المشركين) على (أهل الكتاب) المجرور به (من) .

أما الرفع الذي رويته به الكلمة في القراءة الشاذة . فوجهه أن (المشركون) معطوف على (الذين) المرفوع لأنه فاعل «يَوَدُّ»^(٣) ولاخلاف بين القراءتين في المعنى ، إذ هو على كلتا القراءتين :

لا يحب الكافرون من أهل الكتاب والمشركون ، أن ينزل الله على نبيكم شيئاً من القرآن لما فيه من الخير لكم .

وقد أجمع اليهود والنصارى والمشركون على بغض الإسلام والمسلمين والنبي الذي أنزل عليه هذا الدين . ولكل سبب يخصه ، أما اليهود فلأن النبوة انتقلت

(١) البحر المحيط ١٤٥/٢ .

(٢) شواذ القرآن ص ٣٠ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٦١/٢ .

بمحمد ﷺ إلى بني إسماعيل ، وقد كانت في بني إسحق ، وأما النصارى ، فلأن القرآن نزل بتكذيب دعواهم ألوهية عيسى وبنوته لله تعالى . وأما المشركون فلما في القرآن من ذم الأوثان وعابديها^(١).

٣- «المغفرة» :

من قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ﴾ (البقرة: ٢٢١).
قرأ الجمهور : (والمغفرة) بالجر ، عطفًا على (الجنة) والمعنى على قراءة الجمهور هذه ، أن الله تعالى يدعو عباده لطاوعته اعتقادًا وعملاً ، وأن هذه الطاعة ستفضي بهم إلى غفران ذنوبهم وخلودهم في جنته .
وفي قراءة شاذة (والمغفرة بإذنه) بالرفع ونسبت للأعمش والحسن البصري^(٢) والتوجيه الإعرابي لهذه القراءة أن (المغفرة) بالرفع مبتدأ والخبر (بإذنه) متعلق بمحذوف تقديره : تنال بإذنه . والمعنى على هذه القراءة : أن الله يدعو إلى الجنة . ومغفرته تنال بإذنه .

والمعنيان صحيحان ، فالله تعالى يدعو في آيات كتابه ، وعلى لسان رسوله المكلفين إلى فعل ما يكون سببًا في مغفرته ، وهي لا تنال إلا بإذنه ورضاه .
ثانيًا : ما روي منصوبًا في شواذ القراءات ، وهو مجرور في متواترها ، وينطبق على اسمين هما : (سبعة) و(الصلاة).

٤- «سبعة» :

في قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَحْذَ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ (البقرة: ١٩٦) .
قرأ الجمهور بجر (سبعة) عطفًا على (ثلاثة) ورويت في شواذ القراءات (وسبعة) بالنصب . ونسبت لزيد بن علي^(٣) وابن أبي عبلة^(٤).

(١) البحر المحيط ٣٤٠/١ .

(٢) مختصر في شواذ القرآن ص ١٣ ، شواذ القرآن ص ٣٩ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٤٠١/٢ .

(٤) البحر المحيط ٧٨/٢ .

وتخرج هذه القراءة بأحد وجهين ، أحدهما : أن يكون العطف هنا على محل (ثلاثة أيام) فكأنه قيل : فصيام ثلاثة أيام . إعمالاً للمصدر ، كما في قوله تعالى : ﴿أَوْ إطْعَمُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۖ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾ (البلد: ١٤، ١٥) وإلى هذا ذهب الزمخشري^(١) ورجح أبو حيان ما ذهب إليه الحوفي وابن عطية إلى أن نصب (سبعة) على إضمار فعل ، والتقدير : «فليصوموا أو فصوموا سبعة» وإلى هذا ما ذهب القرطبي أيضاً^(٢).

والسبب لترجيح أبي حيان ما ذهب إليه الحوفي وابن عطية ، على ما ذهب إليه الزمخشري ، أن توجيه الزمخشري يقتضي أن ينظر إلى (ثلاثة) المجرور باعتبار أن التركيب يمكن أن يكون (فصيام ثلاثة أيام) بتووين (صيام) ونصب (ثلاثة) ولكن صورة التركيب في التلاوة غير ذلك . بل جاءت على جر (ثلاثة) بالإضافة إلى (صيام) أما توجيه نصب (سبعة) على تقدير (فليصوموا ، أو فصوموا سبعة) كما نقله أبو حيان فمتجه ، لأنه يترك تركيب (فصيام ثلاثة أيام) على حاله ويقدر فعلاً مناسباً لـ (فصيام) لذا قال أبو حيان : (وهو التخريج الذي لا ينبغي أن يعدل عنه) . ولكنني أرى الملائم في التقدير أن يكون عطف هذه الجملة المقدرة على ما سبق بالواو لا بالفاء ، بأن تكون (وليصوموا سبعة ، أو وصوموا سبعة) أخذاً من قوله تعالى : ﴿وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ .

ولا اختلاف بين القراءتين في المعنى ، فكلتاها تؤديه إذ هو : يجب على المتمتع فاقد الهدى ، أن يصوم بدلاً منه عشرة أيام ، ثلاثة منها في أيام الحج قبل رجوعه إلى بلده ، وسبعة بعد رجوعه إليه^(*).

٥- « الصلاة » :

في قوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ (البقرة: ٢٣٨) .

(١) الكشف ٢٤١/١ .

(٢) أبو حيان : البحر المحيط ٧٨/٢ ، ٧٩ ، القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ٤٠١/٢ .

(*) في فصل (الذكر والحذف) مزيد بيان عند كلمة (متتابعات) وقد سبق أن تعرض البحث

لهذه الآية ، عند الحديث عن شواذ « فصيام ثلاثة أيام » ص ٢٥٩ .

قرأ الجمهور : (والصلاة الوسطى) بجر الصلاة . لأنها معطوفة على مجرور وتفيد هذه القراءة أن الأمر بالمحافظة على الصلاة الوسطى أوكد من الأمر بالمحافظة على سائر الصلوات ، حيث جاء الأمر بها مرتين ، مرة بصيغة العموم في (الصلوات) لدخولها فيها ، ومرة بالتخصيص لعطفها عليها بالواو . مما يدل على أن الأمر بالمحافظة عليها أشد من المحافظة على غيرها . فالواو إذا جاءت مخصصة دلت على فضل ما تخصصه^(١) .

ورويت فيها قراءة شاذة : (والصلاة الوسطى) بنصب الصلاة . وأسندت إلى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها .

وقرأ بها (أبوجعفر الواسطي) ، والحلواني^(٢) . والنصب في هذه القراءة على الاختصاص ، وهو أمر يفيد أن للصلاة الوسطى مزية على سائر الصلوات ، وهو ما تؤديه القراءة المتواترة أيضاً .

وعليه فالمعنى واحد في القراءتين . وقد اختلف الفقهاء في تعيين هذه الصلاة الوسطى ، والراجح ما ذهب إليه جمهور العلماء من أنها صلاة العصر . ودليلهم ما خرجه البخاري ومسلم من حديث علي رضي الله عنه قال : كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب : (شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً)^(٣) وفي صحيح مسلم صيغ أخرى . وكذا في صحيح البخاري بشرح (فتح الباري) .

ثالثاً : ما روي معرفة في شواذ القراءات ، وهو في متواترها نكرة ، وينطبق هذا على كلمة واحدة ، وهي :

٦- « حياة » :

في قوله تعالى : ﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوةٍ ﴾ (البقرة: ٩٦) .

(١) معاني القرآن للزجاج ٣١٦/١ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٢٠٩/٣ ، الكشاف ٢٨٨/١ .

(٣) صحيح مسلم رقم الحديث (٢١٥) ، فتح الباري ٤٠٥/٧ ، فتح القدير ٢٥٦/١ .

قرأ الجمهور : (على حياة) .

وفي قراءة شاذة : (على الحياة) ونسبت لأبي بن كعب رضي الله عنه ^(١) واللام في (ولتجدنهم) واقع في جواب قسم محذوف .

و(تجدن) من وجد بعقله إذا علم . والخطاب للنبي ﷺ . وضمير جماعة الذكور الغائبين يعود على اليهود ، وقد مر ذكرهم في الآيات السابقة لهذه الآية . وكانوا أحرص الناس على أحقر حياة وأقل لبث ، وهي حياة الدنيا ، لعلمهم أنهم في الآخرة من الخاسرين ، لكفرهم بالقرآن ونبي القرآن ^(٢) .

والفرق بين متواتر القراءات وشاذها في (حياة) و(الحياة) التنكير في الأولى والتعريف في الآخرة . إذ أن التنكير يفيد حرص اليهود على أية حياة كيفما كانت ، فلا يهمهم أن تكون حياة عزيزة أو ذليلة ^(٣) .

أما حرص الإنسان على الحياة فأمر مشروع غير مذموم ، لأن الخضوع إلى الله تعالى بامتنال أوامره واجتناب نواهيه إنما يكون في حال الحياة .
والتعريف في القراءة الشاذة لا يفيد ما يفيد التنكير في القراءة المتواترة .

* * *

(١) شواذ القرآن ص ٢٩ ، البحر المحيط ٣١٣/١ ، روح المعاني ٣٢٩/١ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٣٤/٢ ، روح المعاني ٣٢٩/١ ، فتح القدير ١١٥/١ .

(٣) في ظلال القرآن ٩٢/١ .